

الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

(134) 10 - باب صلاة الكسوف أعلم - يرحمك الله - أن صلاة الكسوف عشر ركعات بأربع

سجدة، تفتتح (1) الصلاة بتكبيرة واحدة، ثم تقرأ (الفاتحة) وسوراً طوالاً، وطوّل في القراءة والركوع والسجود ما قدرت، فإذا فرغت من القراءة ركعت، ثم رفعت رأسك بتكبير ولا تقول: سمع الله لمن حمده، تفعل ذلك خمس مرات، ثم تسجد سجدتين. ثم (2) تقوم فتصنع مثل ما صنعت في الركعة الأولى. ولا تقرأ سورة (الحمد) (إلا إذا انقضت) (3) السورة، فإذا بدأت بالسورة بدأت بالحمد. وتقتت بين كل ركعتين (4)، وتقول في القنوت: ان يسجد له من في السموات، و من في الارض، والشمس، والقمر، والنجوم (5)، والشجر، والدواب، وكثير من الناس، وكثير حق عليهم (6) العذاب، اللهم صلّ على محمد وآل محمد، اللهم لا تعذبنا بعذابك، ولا تسخط علينا بسخطك، ولا تهلكنا بغضبك، ولا تأخذنا بما فعل السفهاء منا، واعف عنا، واغفر لنا، واصرف عنا البلاء يا ذا المن والطول. ولا تقل: سمع الله لمن حمده، إلا في الركعة التي تريد أن تسجد فيها (7). _____ (1) في نسخة " ش " : " تفتح ". (2) في نسخة " ش " : " و ". (3) ما بين القوسين في نسخة " ش " : " إذا بعثت ". (4) ورد مؤداه في الفقيه 1: 346|1533، والمقنع: 44، والهداية: 35، والكافي 3: 464|2، والتهذيب 3: 333|155. (5) في نسخة " ش " زيادة: " والجمال ". (6) في نسخة " ص " : " عليه ". (7) الفقيه 1: 346|1533.